

القرار رقم /١٥٨/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦.

وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٧) للعام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٤ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٤/٢/٢٣

يقرر ما يأتي:

المادة ١- الموافقة على استمرار العمل بقرار مجلس التعليم العالي رقم /٤٧/ تاريخ ٢٠١٣/٩/٢٩ المتضمن السماح للطلاب بالدوام في جامعات غير جامعتهم الأم حتى نهاية العام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٤ وفق الأسس والقواعد المحددة فيه.

المادة ٢- تأجيل تطبيق قرار مجلس التعليم العالي رقم /١٤٨/ تاريخ ٢٠١٤/٢/٢ ورقم /١٥٦/ تاريخ ٢٠١٤/٢/٢ إلى موعد يحدده مجلس التعليم العالي لاحقاً.

المادة ٣- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠١٤/٢/٢٣

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور مالك محمد علي